



المؤسسة العربية للإعلان

- اسم الجهة المعلنة: المصرف التجاري السوري - الإدارة العامة.
- نوع الإعلان: طلب عروض - للمرة الثانية.
- نص الإعلان: تقديم وتركيب وتشغيل طابعات شيكات عدد/4/ لزوم المصرف التجاري السوري.
- آخر موعد لاستلام العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم **الثلاثاء** الموافق لـ 20 / 9 / 2022 م في ديوان الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري.
- التأمينات المؤقتة : /900,000/ ل.س فقط تسعمائة ألف ليرة سورية لا غير.
- التأمينات النهائية: 10 % من القيمة الإجمالية للعقد.
- مدة التنفيذ: على العارض تحديد فترة التوريد والتركيب والتشغيل ضمن عرضه، وتؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل عند تقييم العروض.
- مدة ارتباط العارض بعرضه: /120/ يوماً فقط مائة وعشرون يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض.
- مدة ارتباط العارض المرشح: /60/ يوم فقط ستون يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع المادة /32/ من القانون رقم /51/ لعام 2004.
- غرامة التأخير : /0.001/ فقط واحد بالألف عن كل يوم تأخير على ألا تزيد عن 20% من القيمة الإجمالية للعقد.
- يخضع هذا الإعلان لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم /51/ تاريخ 2004/12/9 والقانون رقم /60/ تاريخ 2004/12/30 الناظم لضريبة دخل الأرباح الحقيقية والرواتب والأجور.
- على الراغبين الاشتراك بهذا الإعلان الحضور إلى - ساحة يوسف العظمة - مبنى الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري بدمشق - مديرية الشؤون المالية - وذلك للحصول على دفاتر الشروط الخاصة الفنية والمالية والحقوقية لقاء مبلغ وقدره /18,000/ ل.س فقط ثمانية عشر ألف ليرة سورية لا غير .
- للإطلاع على دفاتر الشروط الخاصة (الفنية والمالية والحقوقية) يمكنكم زيارة الموقع الإلكتروني للمصرف التجاري السوري (<https://www.cbs-bank.sy>) .

المدير العام
الدكتور علي يوسف



نسخة إلى:

- لوحة الإعلانات في مبنى المديرية العامة.
- لوحات الإعلانات في جميع فروع المصرف بدمشق والمحافظات.

دفتر الشروط الفنية الخاص بطلب عروض لتقديم وتركيب وتشغيل طابعات شيكات

عدد / 4 / لزوم المصرف التجاري السوري

| |
|----------------------------|
| المصرف التجاري السوري |
| رقم : ص / ٤٩٦٨ / ١ / ١١٠٩١ |
| تاريخ : ١١ / ٤٣ / ٢٠٢١ |


الغاية من المشروع

يرغب المصرف التجاري السوري بتوريد وتركيب وتشغيل 4 طابعات شيكات مع البرمجيات اللازمة للتشغيل لزوم شعبة الشيكات في الإدارة العامة ، تستطيع طباعة المعلومات المتغيرة على الشيكات من رقم الحساب - اسم الزبون - الفرع - نوع الحساب - الرقم التسلسلي للشيك - العملة ... بما فيها MICR يضم هذه المعلومات و إمكانية ربطها مع النظام المصرفي ، ويجب ان تواكب تقنيات المصارف الحديثة وذات سرعة وجودة عالية تتحمل ضغط العمل المصرفي heavy-duty ليتم تركيبها واستخدامها في المصرف

أولاً: الشروط العامة

1. يجب أن تتم الإجابة على المتطلبات الواردة بدفتر الشروط الفني بنبدأ بنبدأ وبتداول واضح وتقدم مع كل إجابة إشارة على المواصفة المقدمة على النشرات الفنية و يحدد موقع هذه الإشارة (الصفحة - السطر - الشكل... الخ) ضمن الإجابة.
2. المواصفات الفنية الواردة بدفتر الشروط الفني هذا هي المواصفات الفنية الدنيا المطلوبة حيث ترفض المواصفات المخالفة التي لا تحقق المتطلبات الأساسية المحددة بدفتر الشروط وتقبل المواصفات الفنية الأفضل والتقنية الأحدث.
3. يجب أن تكون التجهيزات المقدمة من أجود وأحدث الأنواع في السوق العالمية وتتحمل ضغط العمل المصرفي (Heavy duty) حيث يقوم البنك بطباعة لا تقل عن 5000 شيك يومياً بشكل إجمالي للطابعات كافة .
4. على الشركة العارضة تقديم لمحة عن الشركة الصانعة (Company Profile) ومكانتها العالمية وتصنيفها العالمي في مجال العمل المطلوب الوارد في هذا الدفتر مع ذكر معايير الجودة المعتمدة وشهادات الجودة في الشركة المنتجة.
5. يجب أن تكون الشركة العارضة من الشركات المتخصصة في مجال التكنولوجيا و التقانة، وأن يتوفر لديها خبرة سابقة بتنفيذ مشاريع تقنية مشابهة للعمل المطلوب الوارد في هذا الدفتر.
6. يجب أن يتوفر لدى العارض مركز صيانة متقدم ويقدم لمحة عن الشركة العارضة وعدد الفنيين في الشركة .
7. يجب أن يذكر العارض موقع الشركة الأم على شبكة الإنترنت.
8. يجب أن لا تكون التجهيزات المقدمة خارج نطاق البيع Out of Sale و أن لا تكون خارج نطاق الإنتاج Out of Production و أن لا تكون خارج نطاق الدعم الفني Out of Support من الشركة الأم مع دعم ذلك بثبوتيات. من الشركة الصانعة الأم ، أو من موقع الشركة الصانعة الأم على شبكة الانترنت .
9. يجب أن تكون جميع التجهيزات المقدمة جديدة و غير مجددة و يحق للمصرف رفض كافة التجهيزات المقدمة في حال ثبوت أن أي منها مجددة أو غير جديدة، مع تقديم الثبوتيات اللازمة من الشركة الصانعة عند التوريد.

10. على العارض أن يذكر في عرضه الفني اسم الشركة الصانعة والمنتجة للتجهيزات والبرمجيات وبلد الصنع وبلد المنشأ.
11. يجب أن يقدم العارض النشرات الفنية الممهورة بخاتم وتوقيع العارض والتي تبين المواصفات الفنية لكل مكونات النظام مع الإشارة إلى مواقع ذكر المواصفات الفنية المطلوبة في هذا الدفتر (صفحة, سطر).
12. على العارض بيان أية ميزات إضافية بالعرض المقدم علماً أنها ستؤخذ بعين الاعتبار عند الدراسة الفنية.
13. على العارض تحديد فترة التوريد والتكيب والتشغيل ضمن عرضه الفني ويلتزم العارض عند التعاقد بتقديم جدول زمني للتنفيذ بالتنسيق مع المصرف وستؤخذ فترة التوريد الأقل بعين الاعتبار عند التقييم.
14. يلتزم العارض بتأمين كافة مستلزمات الطابعة من أقراص ليزرية وكتيبات تشغيل ومعالجة أعطال وصيانة وكابلات و Drivers وغيرها من مستلزمات عمل الطابعة و لا يعطى لها أي سعر خاص .
15. على العارض أثناء التقييم الفني للعروض, أن يقوم بتقديم وتشغيل نموذج مماثل من التجهيزات لتقييم عمل و أداء الطابعة من قبل اللجنة الفنية .
16. على العارض أن يذكر مدة استثمار التجهيزات ضمن شروط التشغيل المثالية ويفضل العرض ذو المدة الأطول.
17. على العارض التأكد من ملائمة التغذية الكهربائية والتأريض وظروف التشغيل وإعلام المصرف في حال وجود خلل يؤثر على سلامة التجهيزات واستثمارها مع تقديم المقترحات.
18. يلتزم العارض بتأمين القطع البديلية وقطع الغيار اللازمة لصيانة وإصلاح جميع التجهيزات لمدة لا تقل عن عشر سنوات بعد انتهاء فترة الضمان المجاني.
19. يتعهد العارض بالتكيب في موقع آخر في حال رغب المصرف بتوسيع الحل ليشمل محافظات أخرى مستقبلاً دون تكلفة إضافية .
20. يلتزم المتعهد بربط برنامج الطابعة مع النظام البنكي الموجود حالياً MISYS-EQUATION لقراءة بيانات الشيكات و تفاصيلها مباشرة و ضمان عدم التكرار في الطابعة أو الرفض .
21. يلتزم المتعهد بإمكانية ربط طابعات الشيكات مع النظام البنكي الجديد FINAIRO الذي يعمل المصرف على تركيبه بدون أي تكلفة إضافية
22. يلتزم العارض بتوقيع اتفاقية NDA .



ثانياً: المواصفات الفنية الدنيا المطلوبة لطباعة الشيكات و هي شروط رفض

- 1- يجب أن تكون الآلة مزودة بملقم تلقائي للشيكات المطبوع عليها المعلومات الثابتة ، وعلى العارض تحديد سعته.
- 2- تستطيع الآلة الطباعة على الشيك ضمن المناطق المحددة على نموذج الشيك المعتمد لدى المصرف التجاري السوري وفق متطلبات مصرف سوريا المركزي الخاصة بتوحيد الشيكات, على أن تتضمن عملية الطباعة على الأقل معلومات الفرع صاحب الحساب, اسم الزبون, رقم حساب الزبون, الرقم التسلسلي للشيك, عملة الحساب, وال MICR.
- 3- يجب على العارض ذكر نوع ومبدأ عمل الطابعة, وامكانية طباعة الرسوم والشعارات و التقنية التي تستخدمها الطابعة.
- 4- يجب أن تكون الآلة قادرة على الطباعة MICR بحبر ممغنط ونوع خط الترميز E13B على الاقل ، وعلى العارض شرح آلية طباعة ال MICR بالحبر الممغنط.
- 5- يجب أن تكون الآلة قادرة على الربط مع حاسب ، وعلى العارض ذكر نوع وآلية الربط.
- 6- على العارض ذكر مميزات الأمان للآلة
- 7- يفضل أن تؤمن الآلة سهولة الصيانة وإزالة أي تعليق للأوراق.
- 8- على العارض ذكر أبعاد ومواصفات صفحة الشيك التي تستطيع التعامل معها, والمحدد بمشروع توحيد الشيكات الصادر عن مصرف سوريا المركزي.
- 9- على العارض ذكر سرعة الطباعة
- 10- على العارض ذكر أبعاد الآلة ووزنها
- 11- على العارض ذكر محددات التغذية الكهربائية وظروف التشغيل.
- 12- على العارض ذكر أي مواصفات إضافية أخرى من (الأبعاد - كيفية العرض - تفاصيل الطباعة - الاتصال - التخزين - الطباعة - التعامل مع الأوراق - المعلومات البيئية من حرارة و رطوبة لعمل الطابعة - مستوى الضجيج)
- 13- يجب أن تكون الآلة قادرة على الطباعة باللغة العربية والانكليزية على الاقل
- 14- يجب ان يلتزم العارض بتأمين القطع التبديلية والمستهلكة لمدة 10 اعوام .
- 15 - يجب على العارض ذكر أنظمة التشغيل المتوافقة مع الطابعة (Linux-Windows-MAC) .
- 16 - يجب على العارض ذكر هل تدعم الطابعة إمكانية الطباعة على الوجهين support duplex .
- 17 - يجب على العارض ذكر هل تدعم الطابعة إمكانية الطباعة الملونة.

- 18 - يجب على العارض ذكر دقة الطباعة للطابعة المقدمة .
- 19 - يجب على العارض ذكر حجم الذاكرة التي تدعمها الطابعة Memory
- 20 - يجب على العارض ذكر سرعة المعالج للطابعة المقدمة processor clock speed
- 21 - يجب على العارض ذكر دورة العمل Duty Cycle أي عدد الأوراق التي تقوم الطابعة بطباعتها شهرياً (يجب أن لا تقل عن 30000 شيك شهرياً لكل طابعة) و ما هو الموصى به من الشركة الصانعة Max Duty cycle/recommended duty cycle .
- 22 - عدد الشيكات التي يمكن أن تطبعها المحبرة الواحدة capacity of supplied toner
- 23 - يجب على العارض ذكر الأدراج المتوفرة و سعة كل منها paper tray
- 24 - يجب على العارض ذكر الأقفال المتوفرة في الطابعة

ثالثاً : المواصفات الفنية لبرنامج تشغيل آلة طباعة الشيكات :

- 1- يجب أن يعمل برنامج التحكم بآلة طباعة الشيكات على بيئة Windows كحد أدنى .
- 2- على العارض ذكر الحد الأدنى لمواصفات الحاسب المطلوبة لبرنامج تشغيل آلة طباعة الشيكات
- 3- يجب أن يكون البرنامج قادر على التحكم بعملية الطباعة (على جميع الطابعات) بجميع محدداتها.
- 4- يجب أن يكون البرنامج مزود أو مرتبط بقاعدة بيانات معلومات الشيكات المطبوعة (ارقام الشيكات , ارقام حسابات الزبائن , نوع العملة ... الخ) والشيكات قيد الطباعة.
- 5- على العارض ذكر نوع قاعدة البيانات المستخدمة في البرنامج و الأنماط الأخرى التي يدعمها .
- 6- يجب على البرنامج أن يكون مرتبط مع بيانات النظام المصرفي و معلوماته (زبائن - حسابات - ارقام شيكات و حالتها) من أجل متابعة أي تحديث أو تعديل سواءً (Offline - Online)
- 7- يجب أن يكون البرنامج قادر على مراقبة الآلة وإعطاء الإنذارات والتنبيهات في حال حدوث أي خلل
- 8- يجب أن يتوفر في البرنامج إمكانية التعامل مع المعطيات المتغيرة ومعايرة أماكن توضعها (اسم الزبون - رقم الحساب - العملة - رقم الشيك - الفرع - ...)
- 9- يجب ان يتيح البرنامج اضافة رقم البريد الوارد لأمر الطباعة وصورة عنه أو ملف مرفق عند ادخال امر الطباعة وحفظه في قاعدة البيانات
- 10- يجب ان يتيح البرنامج إمكانية اجراء استعلام عن البارامترات الخاصة بالطباعة (دفاتر الشيكات , اسماء الزبائن, الحساب , الشيكات المطبوعة لفرع معين)
- 11- يجب أن يتوفر في البرنامج إمكانية توليد الأرقام التسلسلية للشيكات تلقائياً وضمن عدم تكرار الرقم على مستوى الحساب مع إمكانية اعادة تصفير لأرقام الشيكات لنفس الحساب
- 12- يجب ان يتيح البرنامج صلاحيات مختلفة للمستخدمين وأكثر من مستوى تحكم (مدير , مدقق بيانات , مستخدم)



- 13- يتيح البرنامج إمكانية التعديل على جميع بارامترات الطباعة (فروع , عملات , حساب , زبائن....)
- 14- يتيح البرنامج إمكانية النسخ الاحتياطي والاستعادة
- 15- يجب ان يتوفر بالبرنامج سجل الاحداث
- 16- يجب أن يتيح البرنامج إمكانية استيراد طلبات الشيكات عبر ملفات نصية.
- 17- يجب أن يتيح البرنامج إمكانية توليد ملف نصي بمعلومات الشيكات المطبوعة.
- 18- إمكانية تمجير بيانات الشيكات لسنوات القديمة إلى البرنامج الجديد من أجل الاستعلام عنها و عدم تكرارها
- 19- على العارض ذكر أي مواصفات إضافية أخرى للبرنامج

رابعاً: فترة الضمان المجانية وتأمين القطع التبديلية و الصيانة:

- يلتزم العارض بضمان مجاني للتجهيزات والبرمجيات لمدة لا تقل عن عام ميلادي واحد تبدأ بعد انتهاء عملية الاستلام المؤقت ، مع ضرورة ذكر برنامج وإجراءات الصيانة الطارئة خلال فترة الضمان والتي يجب أن تتوافق مع توصيات الشركة الصانعة والمنتجة للتجهيزات .

○ الصيانة الطارئة : مدة استجابة وإصلاح خلال 3 ساعات ، من لحظة الإبلاغ عن العطل بموجب استمارة العطل الطارئ المعتمدة من قبل مديرية الشؤون التقنية على فاكس الشركة المعتمد، وفي حال التأخير تحسب غرامات تأخير بقيمة 0.01 من قيمة العقد الكلي عن كل يوم تأخير. في حال تعذر الإصلاح يلتزم العارض بوضع قطعة بديلة مؤقتاً ريثما يتم الإصلاح أو التبديل خلال 24 ساعة من لحظة الكشف.

○ صيانة دورية وقائية كل شهرين بموجب جدول زمني يتم الاتفاق عليه مع المصرف مسبقاً وتتم أعمال الصيانة بإشراف مندوب مديرية الشؤون التقنية ووفق الإجراءات المنصوح بها من قبل الشركة الصانعة والتي يتم اعتمادها من قبل المصرف. وفي حال التأخير تحسب غرامات تأخير بقيمة 0.01 من قيمة العقد الكلي عن كل يوم تأخير.

- يلتزم العارض طيلة فترة الضمان المجاني باستبدال أي قطعة أو جهاز معطل وفيه عيب أو سوء صنع بشكل مجاني وتخضع لفترة ضمان جديدة مدتها سنة اعتباراً من تاريخ الإصلاح أو الاستبدال.
- يلتزم العارض بتقديم لائحة القطع التبديلية و قطع الغيار اللازمة لصيانة وإصلاح جميع التجهيزات وبما يضمن استمرارية عمل التجهيزات ،على أن يتم تقديم نسخة من هذه اللائحة بعرضه الفني.
- يلتزم العارض بتأمين جهاز بديل يقوم بعمل الجهاز المعطل ريثما يتم إصلاحه وإعادةه في حال استوجبت عملية الصيانة نقل الجهاز إلى خارج المصرف التجاري السوري.

خامساً: الصيانة بعد انتهاء فترة الضمان:

- يتعهد العارض بإبرام عقود صيانة سنوية للتجهيزات والبرمجيات (software & Hardware) المقدمة بما يضمن استمرارية عمل التجهيزات خلال مدة عشرة أعوام ميلادية ابتداء من تاريخ انتهاء فترة الضمان المجاني إذا رغب المصنف بذلك و يمكن التعديل عليها بالاتفاق مع المصنف .
- يلتزم العارض بخيار الصيانة مع تقديم القطع التبديلية وكافة مستلزمات الصيانة اللازمة بنسبة لا تزيد عن 10% من قيمة الطابعات.
- يتم ذكر نسبة بدلات الصيانة المطلوبة صراحة وستدخل هذه القيمة في المفاضلة بين العارضين.

سادساً : التدريب:

- يلتزم العارض بتدريب المسؤولين على استخدام الآلة وصيانتها العادية وتوزيع كراسات USER MANUAL عن طريقة الاستخدام مع كل آلة

سابعاً : طريقة الدفع:

يتم دفع قيمة العقد بالليرة السورية بموجب محضر استلام مؤقت أصولي ينظم لهذه الغاية

لجنة إعداد دفتر الشروط

رئيس اللجنة

م هشام الدرويش



عضو

م . حسن علي




عضو

م . أيمن غصن



م. هادي محمد
٢٠١١



دفتر الشروط المالي والحقوقي الخاص بطلب عروض تقديم وتركيب وتشغيل طابعات شيكات عدد/٤/ لزوم المصرف التجاري السوري

المادة (١): موضوع التعهد:

تقديم وتركيب وتشغيل طابعات شيكات عدد/٤/ لزوم المصرف التجاري السوري.

المادة (٢): كيفية تقديم العروض:

تقدم العروض ضمن ثلاث مغلفات مختومة من قبل العارض وتوضع في مغلف رابع معنون باسم الإدارة العامة للمصرف التجاري السوري محتوم من قبل العارض ومدون عليه عبارة "طلب عروض لتقديم وتركيب وتشغيل طابعات شيكات عدد/٤/ لزوم المصرف التجاري السوري".

المغلف الأول: و يحتوي على ما يلي:

- التأمينات المؤقتة.
- طلب اشتراك بطلب عروض ملصقاً عليه طابعاً مالياً بقيمة (١٥٠٠) ل.س فقط ألف وخمسمائة ليرة سورية لا غير بالإضافة إلى طابع المجهود الحربي بمبلغ (٣٠٠) ل.س، وطابع إعادة إعمار بمبلغ (٨٠) ل.س، وطابع شهيد (٢٠٠) ل.س، وطابع إدارة محلية (١٠) ل.س.
- اسم العارض وشهرته وعنوانه وموطنه المختار أو اسم وكيله إن وجد وموطنه المختار.
- إذا كان العارض وكلياً عليه أن يقدم صك الوكالة المصدق أصولاً، وأنه حائز على جميع الصلاحيات القانونية لإجراء التعاقد.
- شهادة سجل تجاري صادرة خلال العام الحالي ولم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- شهادة تتضمن تسجيل العارض لدى إحدى الغرف التجارية أو الصناعية في الجمهورية العربية السورية لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر.
- وثيقة من السجل العدلي للعارض تثبت أنه ليس محكوماً بجناية أو جرم شائن لم يمض على صدورها ثلاثة أشهر وتعفى الشركة من تقديم هذه الوثيقة.
- وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية للعام الحالي.
- إيصال مالي يشعر بشراء إضبارة دفاتر الشروط الخاصة.
- يلصق طابع مالي بمبلغ (٣٠) ل.س على كل تصريح من التصاريح المطلوبة، بالإضافة إلى طابع مجهود حربي (٣٠٠) ل.س و طابع إعادة إعمار (١٠) ل.س.
- تصريح من العارض بأنه اطلع على دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤ والخاصة (الحقوقية والمالية والفنية) وأنه يقبل جميع ما ورد فيها من شروط وأحكام دون أي تحفظ.

- تصريح من العارض يتضمن أنه غير مخالف لأحكام مقاطعة إسرائيل.
- تصريح من العارض يتضمن بأنه غير محروم من الدخول في المناقصات التي تجريها الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً.
- تصريح من العارض يتضمن أنه ليس من العاملين لدى الجهات العامة وأنه ليس عضواً في المكتب التنفيذي ضمن محافظته وتعضى الشركة من تقدم هذه الوثيقة.
- تقديم لمحة عن الشركة العارضة تبين توفر خبرات فنية في هذا المجال والمشاريع التقنية المشابهة للعمل المطلوب، المنفذة من قبلها مدعومة بالوثائق.
- تقديم عناوين مكاتب الجهة العارضة والسيرة الذاتية للفنيين لدى الشركة.
- يجب أن تقدم كافة الأوراق الواردة في العرض موقعة و مختومة من قبل العارض.

المغلف الثاني: و يحتوي على:

- العرض الفني والمواصفات الفنية ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- النشرات الفنية مجهزة بخاتم العارض وتوقيعه.
- يرفق مع العرض الفني نسخة مطابقة وغير مسعرة من العرض المالي.

المغلف الثالث: و يحتوي على:

- العرض المالي مع جدول الأسعار الإفرادية و الإجمالية رقماً وكتابةً، والذي يجب أن ينظم أو يملأ من قبل العارض بصورة واضحة وجليّة باللغة العربية مع العلم أنه سيتم رفض أي عرض مالي مكتوب بخط اليد.
- لا يجوز أن يتضمن العرض المالي أية تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.
- يعتبر العرض المقدم أو الموقع من قبل عدة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين ملزماً للعارضين أو الموقعين عليه بالتضامن و التكافل تجاه الإدارة.
- يذكر في العرض المالي السعر دون شطب أو حك أو حشو أو تصحيح.
- في حال وجود تباين بين السعر الإفرادي والسعر الإجمالي للعرض يعتمد السعر الأدنى أساساً في الحساب لمصلحة الإدارة و على مسؤولية العارض.
- تقدم لائحة بأسعار القطع التبديلية ضمن عرضه المالي.
- يلتزم العارض بتقديم عرض سعر لبدل الصيانة مع القطع التبديلية بعد انتهاء فترة الضمان بنسبة لا تزيد عن ١٠% من قيمة الطابعات وتؤخذ بعين الاعتبار النسبة الأقل عند تقييم العروض.

المادة (٣): تقديم العروض:

- تقدم العروض حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم / / ٢٠٢٢.
- والمحدد بالإعلان الصادر في الصحف الرسمية إلى ديوان الإدارة العامة للمصرف حصراً ويهمل كل عرض لم يسجل في الديوان ضمن المدة المحددة لتقديم العروض.

المادة (٤): يرفض العرض في إحدى الحالات التالية:

- في حال عدم تقديم التأمينات المؤقتة للعرض .
- في حال مخالفة أحكام دفتر الشروط العامة أو الخاصة .







- في حال تقلص العرض بعد انتهاء الوقت المحدد لتقديم العروض .
- في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لأحكام نظام العقود الصادر بالقانون (٥١) لعام ٢٠٠٤ .

المادة (٥) : التأمينات:

١- التأمينات المؤقتة:

تحدد التأمينات المؤقتة بمبلغ وقدره (٩٠٠,٠٠٠) ل.س فقط تسعمائة ألف ليرة سورية لا غير، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة.

٢- التأمينات النهائية:

تحدد التأمينات النهائية بـ ١٠% فقط عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد تسدد خلال مدة عشرة أيام من تاريخ تبليغ المتعهد المرشح إحالة التعهد عليه خطياً، وبما يتوافق مع المادة /٤٨/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤، تقدم بموجب شيك مصدق أو كفالة مصرفية أو حوالة مصرفية من حساب العارض المفتوح لدى أحد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية إلى حساب الإدارة، وتعاد إلى أصحابها بعد صدور محضر الاستلام النهائي الموقع والمصدق أصولاً وتقدم براءة ذمة من التأمينات الاجتماعية.

المادة (٦): توقيع العقد:

تدعو الإدارة المتعهد المرشح لتوقيع العقد خلال مدة أقصاها (١٠) أيام من تاريخ تبليغه إحالة التعهد عليه وبما يتوافق مع المادة (٣١) الفقرة (ط) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصادر التأمينات المقدمة ويحق للإدارة مطالته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

المادة (٧): مدة ارتباط العارض بعرضه:

يلتزم العارض بعرضه لمدة (١٢٠) يوماً فقط مائة وعشرون يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض.

المادة (٨): مدة ارتباط العارض المرشح:

(٦٠) يوماً من اليوم التالي لتبليغه إحالة التعهد عليه خطياً وبما يتوافق مع أحكام المادة (٣٢) من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤.

المادة (٩): بدء التنفيذ وأمر المباشرة:

يحدد بدء التنفيذ من اليوم التالي لتبليغ المتعهد أمر المباشرة الخطي.

المادة (١٠): مكان التنفيذ:

الأمكان التي يحددها المصرف.

المادة (١١): المدة المحددة للتوريد:

على العارض تحديد فترة التوريد والتركيب والتشغيل ضمن عرضه، وتؤخذ بعين الاعتبار المدة الأقل عند تقييم العروض.

المادة (١٢): التدريب:

يلتزم العارض بتدريب المسؤولين على استخدام الآلة وصيانتها العادية وتوزيع كراسات USERMANUAL عن طريقة الاستخدام مع كل آلة.

المادة (١٣) : الاستلام:

- الاستلام المؤقت: يتم الاستلام المؤقت للطابعات موضوع التعهد بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً، ينظم من قبل لجنة فنية مختصة يشكلها المصرف لهذه الغاية حيث تتأكد هذه اللجنة من تطابق الأعمال مع دفتر الشروط وبنود العقد وعرض المتعهد.
- الاستلام النهائي: يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المجاني، بموجب محضر موقع ومصدق أصولاً ينظم من قبل لجنة فنية يشكلها المصرف لهذه الغاية.

المادة (١٤) الضمان :

- يضمن المتعهد تقديم وتركيب وتشغيل التجهيزات وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص في التصميم أو الصنع أو سوء المواد وكذلك ضد العطب والخلل الناتج عن سوء التركيب كما يشمل أيضاً حسن سير عمل التجهيزات موضوع العقد لمدة عام ميلادي واحد تبدأ بعد صدور محضر الاستلام المؤقت.
- يجب أن تكون جميع التجهيزات المقدمة والقطع المبدلة أصلية وجديدة وغير مجددة بحيث يتم تسليم القطع المستبدلة للمصرف وتضمن الشركة القطع المبدلة عام ميلادي من تاريخ الاستبدال ويكون المتعهد ملزماً بتبديل أي قطعة ثبت عيبها أو سوء صنعها ويتحمل المسؤولية في حال تعطل قطع أخرى بسبب القطع المبدلة.
- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب تعمد المتعهد إخفاءه يبقى الضمان سارياً لمدة سنة اعتباراً من تاريخ ظهور العيب أو العلم به.

المادة (١٥): طريقة الدفع:

- يتم دفع كامل قيمة التعهد بموجب أمر صرف أصولي بعد صدور محضر الاستلام المؤقت الموقع والمصدق أصولاً وتقديم فاتورة مطالبة موقعة ومختومة من المتعهد.

المادة (١٦) : غرامات التأخير:

- تفرض على المتعهد الذي يتأخر بتنفيذ مضمون العقد غرامة تأخير بمقدار (٠.٠٠١) فقط واحد بالألف عن كل يوم تأخير على ألا تزيد عن ٢٠% عشرين بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد.

المادة (١٧): النفقات الناجمة عن التعاقد و الضرائب و الرسوم:

- يتحمل المتعهد جميع النفقات الناجمة عن التعاقد بما فيها أجور الإعلان، كما يتحمل المتعهد جميع الضرائب والرسوم المالية والجمركية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ عن هذا العقد بما فيها رسم الطابع على نسختي العقد.

المادة(١٨): تمديد العقد بسبب القوة القاهرة :

- يجب على المتعهد تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة في العقد وإذا طرأ أي تأخير في تنفيذ تلك الالتزامات بسبب القوة القاهرة أو الحوادث المفاجئة التي لا علاقة لأي من الفريقين المتعاقدين بها والتي لم تكن متوقعة عند توقيع العقد، فيجب على المتعهد أن يطلب خلال فترة التنفيذ تمديد تلك المواعيد استناداً إلى الظروف المذكورة بكتاب خطي يوضح فيه هذه

الظروف يقدمه للإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث تلك الظروف أو الحوادث المفاجئة تحت طائلة سقوط حقه بطلب التمديد.

المادة (١٩): المسؤولية تجاه الغير:

يتحمل المتعهد مسؤولية جميع الأضرار الناجمة للغير من جراء تنفيذ أعمال التعهد، ويلتزم بالتعويض عن هذه الأضرار وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية بالنسبة للأضرار الحاصلة فيها، وللإدارة حق الرجوع عليه في كل ما يصيبها من التزامات من جراء ذلك بطريقة التقاص أو بأي طريق آخر.

المادة (٢٠): الإعذار:

يعتبر المتعهد مسؤولاً عن جميع التزاماته وغرامات التأخير المترتبة فور حلول الآجال المحددة بموجب هذا العقد أو دفاتر الشروط دون الحاجة إلى إنذار أو إعذار أو أي إجراء من قبل الإدارة.

المادة (٢١): التبليغ و الموطن المختار:

يجب أن تصدر جميع التبليغات والمراسلات بين الإدارة والعارض بصورة خطية إلى الموطن المختار المحدد في عرضه ويعتبر الموطن المذكور ملزماً للعارض ولو انتقل إلى غيره ما لم يبلغ الإدارة خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها وإلا تعتبر كافة التبليغات المرسله إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً.

المادة (٢٢): حل الخلافات:

تحل جميع الخلافات التي تنشأ بين الفريقين بالطرق الودية ، وفي حال عدم الوصول إلى حلها ودياً يتم اللجوء إلى القضاء المختص (القضاء الإداري) وفق الأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

المادة (٢٣): في كل ما لم يرد عليه النص:

يرجع إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١ تاريخ ٩/١٢/٢٠٠٤، ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤، و في حال عدم كفاية هذه النصوص يعتبر التشريع السوري هو المرجع الوحيد في تفسير نصوص ومواد هذا الدفتر.

دمشق في ١ / ٦ / ٢٠٢٢ م.

رئيساً
طلال الأخرس

عضواً
مرام عجاج

عضواً
روان الشديدي

صُذِّق

المدير العام

الدكتور علي يوسف